



Subject:  
File No :10/2025

الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف: ٢٠٢٥/١٠

## دفتر الشروط الحقوقية والمالي

للطاولة رقم: ٢٠٢٥/١٠:

توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
500p5-500p8



الموضوع : توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف : ٢٠٢٥/١٠

## ١- طريقة تقديم العروض :

تقديم العروض إما مباشرة أو ترسل بالبريد إلى ديوان المصفاة قبل انتهاء موعد تقديم العروض المحدد في الإعلان وكل عرض يقدم بعد ذلك سيهمل ، ويقدم العرض ضمن ثلاثة مخلفات مختلفة وتوضع هذه المخلفات ضمن ملف رابع معنون إلى الشركة العامة لمصفاة حمص ويدون عليه موضوع طلب العروض - رقم الطلبة- آخر موعد لتقديم العروض -اسم العارض وعنوانه المفصل.

- تقدم العروض بالليرة السورية ويكون تقديم العروض وفق مايلي :

١- التأمينات المؤقتة : مقدمة من العارض ضمن المدة المحددة لتقديم العروض بالليرات السورية لغير:

- 500p5 بمبلغ /٥٠٠,٠٠٠ ل.س. فقط ثمان وعشرون مليون وسبعمائة وأربعون ألف ليرة سورية لا غير.

- 500p8 بمبلغ : /١٣٠,٠٠٠,٣٥/ل.س فقط خمسة وثلاثون مليون ومائة وثلاثون ألف ليرة سورية لا غير.

تدفع من حساب العارض المصرفي المفتوح لدى أحد المصادر العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حسراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصافة حمص ٧٣٤٠٧٣٦٨٠٧١٦٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨ لدى المصرف المركزي بحمص. ولا تقبل التأمينات النقدية ضمن المغلف ، تعاد التأمينات المؤقتة فوراً إلى الذين لم تقبل عروضهم من قبل اللجنة ، أما الذين لم يرسّ عليهم طلب العرض أو لم يجرِ التعاقد معهم فتعاد اليهم التأمينات بعد المصادقة على المحضر .

٢- تصريح خطى من العارض ألا يكون محروماً من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.

"أمواله حجزاً" احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً"

٣-وثيقة تثبت انه مسجل في السجل التجاري بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم ويشرط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة أشهر

٤-وثيقة عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة - حسب الحال - ويشترط أن لا يكون قد مضى على استدراجهها ثلاثة أشهر.

٥- ألا يكون ملوكاً بخيانة أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره ، يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٦- تصريح خطى من العارض لا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة ولا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً. يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعين.

٧-وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية أو صورة عنها ( مصدقة ) .

**٨- تحديد العارض موطننا مختارا له في سوريا** على أن يكون الموطن محددا بالتفصيل (المدينة - الحي - الشارع - البناء .. الخ..) ويعتبر الموطن المختار ملزما للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها ولا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكما.



Subject:

File No :10/2025

الموضوع : توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف : ٢٤٥/١٠

٩- صورة عن الهوية الشخصية (غير ملونة) .

١٠- تصريح من العارض بأنه اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) و جداول بند التوريدات وأنه يتلزم بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام على أن يبعد العارض كافة دفاتر الشروط الحقوقية والمالية والفنية موقعة ومحفوظة من قبل العارض على كامل صفحاتها عند تقديم العرض في الملف الأول.

١١- تصريح خطى من العارض أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل ولا يكون مشتركاً في أية مؤسسة أو هيئة فيها ولا يكون طرفاً في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل ولا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي .

- يتلزم العارض أو المتعهد المرشح أو المتعهد بحسب الحال (من السوريين أو من في حكمهم ) بتقاديم التأمينات المؤقتة أو النهائية أو كفالة السلف من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم/٢٣٦٥٨٨٠٧٣٤٠٢٣٦٨٠٧١٦٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨/ لدى المصرف المركزي بحمص .

**بـ- الملف الثاني (الملف الفني) :** ويحتوى على العرض الفنى والمواصفات الفنية وجميع الإيضاحات المطلوبة في دفتر الشروط الفنية، مع بيان اسم الصانع الأصلي للمواد وبلد المنشأ ونوع التوريد .

يجب أن يكون العارض أو المصنع معتمداً من قبل منظمة الجودة العالمية أو مقاييس ادارة الجودة وسلسلة نظام ( ايزو ٩٠٠٠ ) وهذه الشهادة يجب أن تكون صالحة وقابلة للتطبيق وسارية المفعول للمواد أو الاجهزة المعروضة ويجب تقديم نسخة من هذه الشهادة مع العرض .

لائحة بقطع غيار غير مسرعة

( ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها . )

**جـ- الملف الثالث (الملف المالي) :** ويحتوى على العرض المالي والتىجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية للمواد المطلوبة بالليرات السورية واصل أرض الشركة العامة لمصفاة حمص بالإضافة إلى:

لائحة بقطع الغيار مسرعة

- بلد المنشأ للمواد واسم الصانع ،

- يجب أن ينظم العرض العالى من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها .

٢- مدة التنفيذ : /١٨٠/ يوم واصل أرض مصفاة حمص تبدأ من اليوم التالي لتبلغ المتعهد أمر المباشرة .

٣- لا يقبل من العارض سوى عرض واحد ويعتبر العرض السابق في تسجيله في ديوان المصفاة هو المعتمد .

٤- لا تقبل العروض بالفاكس .

**٥-النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:** يتحمل المتعهد المبالغ التالية:

أ- يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن عملية التعاقد بما فيها جميع الضرائب والرسوم المالية والجماركية والبلدية والمحليه والتأمين المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناتجة عند تنفيذ العقد ووفقاً للقوانين والأنظمة النافذة بما فيها رسم الطابع ورسم



Subject:  
File No :10/2025

الموضوع : توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف : ٢٥١٠

**إعادة الأعمار والضرائب على الدخل واشتراكات التأمينات الاجتماعية**

**ب- أجور الإعلان :** يتحمل المتعهد أجور الإعلان المدفوعة بالليرات السورية.

**٦- مدة ارتباط العارض بعرضه :**

- يجب أن يكون العارض مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض وإذا لم يبلغ بالترسية خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلّى عن عرضه بكتاب خطى مسجل في ديوان الإداره وإلا يتجدد حكم ارتباطه بعرضه مدة أخرى (٩٠ يوماً) تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة .

- وبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتلبيته أحواله العطاء عليه وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة ان يتخلّى عن عرضه بكتاب خطى مسجل في ديوان المصفاة والا يتجدد حكم ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة له على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر .

**٧- التأمينات النهائية:** على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص ٧١٦٨٠٧٣٤٠٢٣٦٥٨٨ لدى المصرف المركزي بحمص بنسبة ١٠% من قيمة العقد خلال مدة ١٥ / يوماً من تاريخ تلبيته خطياً إحاله التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار التأمينات المؤكدة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة الآتية الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤكدة أقل من التأمينات النهائية .

وإذا كانت التأمينات المؤكدة قد قدمت بكافلة مصرافية ف يجب استبدالها بكافلة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية وتحتفظ المصفاة بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبها من جراء إخلال المتعهد بالتزامه .

- تعاد التأمينات النهائية إلى أصحابها بعد الاستلام النهائي وانتهاء مدة الضمان إذا لم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات تستوجب حجز هذه التأمينات .

**٨- طريقة الدفع :** تدفع قيمة المواد بموجب شيك أو حواله مصرافية بعد صدور محضر الاستلام يتم التسديد بالثيرة السورية حصراً .

**٩- الأسعار** التي تقدم يجب أن تكون نهائية وإن قبل أي تخفيض من العارضين وسيهمل أي تخفيض ويتخذ بحق مقدمه قرار الحرمان المناسب

**١٠- غرامات التأخير :** تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المصفاة عن المدة المحددة لذلك غرامة تأخير يومية قدرها ١٠٠٠ واحد بآلف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير ولو لم يلحق بالمصفاة أي ضرر على أن لا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠٪ / عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليميه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .



Subject:

File No :10/2025

الموضوع : توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف : ٢٠٢٥/١٠

٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .  
- الطلبيّة قابلة للتجزئة .

**١١- الضمان :**

١- يضمن المعهود جميع المواد المتعاقدين عليها مدة / سنة ميلادية / من تاريخ انتهاء تجارب التشغيل والاستلام المؤقت ولا يعفيه استلام المواد من قبل الإدارة من فترة الضمان المحددة ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أي مادة من المواد التي ثبتت عطلاها أو سوء صنعها ولا يسأل عن العطل الذي تسببه الإدارة .

٢- تخضع التوريدات المستبدلة إلى مدة ضمان جديدة معاذلة لمدة الضمان الأصلية وذلك من تاريخ الاستبدال

٣- إذا ظهر بعد إنتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة ١/ من هذه المادة عيب تعمد المعهود إخفاءه يبقى الضمان مساوياً لمدة سنة من تاريخ ظهور العيب أو العلم به .

٤- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة: يجب على المعهود تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطى يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإداره خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .

٥- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم متكافلين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم ما عدا وثيقة التصنيف والتي يكتفى أن يتقدم بها أحد الشركاء .

**٦- تعديل العقد :**

أ- يحق للإداره زيادة الكميات المتعاقدة عليها أو إنقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على ألا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد .

ب- يعطى المعهود في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

**٧- مراقبة صنع وتحضير المواد المتعاقدة عليها:**

يحق للإداره أن تتدبر من تشاء من الأشخاص أو بيوت الخبرة المحلية أو الدولية لتفتيش ومراقبة المواد في أدوار صنعها وتحضيرها وتجميع أجزائها ويحق لهؤلاء المندوبين الدخول في أوقات العمل إلى الأماكن التي تجري فيها هذه الأعمال وأن يستوضحوا من المعهود والعاملين لديه عنها وأن يستحصلوا على المعلومات الصحيحة شفهياً أو خطياً حسب طلبهم وأن يجرؤوا التحاليل والتجارب والفحوص التي يرونها ضرورية لتكوين قناعتهم بحسب ممارساتهم الفحص وتقع نفقات هذه التحاليل والتجارب والفحوص الجارية في منشآت ومباني المعهود على عاته و يجب عليه تقديم جميع التسهيلات الازمة لهؤلاء المندوبين الذين تقع نفقات سفرهم وأقامتهم ورواتبهم وتوسيعاتهم وأجورهم على عاتق الإداره هذا وأن حضور مندوبى الإداره لمراقبة صنع وتحضير المواد لا يعفي المعهود من مسؤوليته المنصوص عليها في العقد والتي قد تترجم عن النقص والعيب وسوء الصنع .

٨- يحق لشركة مصفاة حمص أن تقرر سحب تنفيذ التعهد من المعهود وتنفيذه على حسابه في الحالات المحددة وفق المادة



Subject:  
File No :10/2025

الموضوع: توريد مجموعات ضخ لزوم الوحدة ٥٠٠  
الملف: ٢٠٢٥/١٠

٤/٥ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- يعتبر التعهد مفسحاً حكماً وفق المادة /٥٩/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٧ - على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه خطياً الإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفق لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء .

١٨ - المراجع القانونية : في كل ما لم يرد عليه النص في دفتر الشروط يتم الرجوع إلى أحكام القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وفي حال عدم كفايتها تطبق الأنظمة والقوانين السورية بهذه الخصوص ويعتبر التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه .

١٩ - آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي يوم ٢٠٢٥ / ٩ / ٤ (الساعة ١٥.٢٠)

وتقديم العروض إلى ديوان مصفاة حمص ص. ب ٣٥٢ - حمص  
حمص في ٢٠٢٥/٨/١٣

يعتمد

المدير العام

المهندس / شعيب محمد كوجك

